

العنوان:	قوانين الإنتخابات البرلمانية الأردنية وأثرها في مستوى المشاركة السياسية: دراسة في النظم الإنتخابية
المصدر:	دراسات - العلوم الإنسانية والاجتماعية
الناشر:	الجامعة الأردنية - عمادة البحث العلمي
المؤلف الرئيسي:	الطراونة، بشار عوض
المجلد/العدد:	مج46, ملحق
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2019
الشهر:	يوليو
الصفحات:	555 - 570
رقم MD:	997334
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EduSearch, HumanIndex
مواضيع:	القوانين والتشريعات، الإنتخابات البرلمانية، المشاركة السياسية، الدستور الأردني، قانون الإنتخابات، الناخبون الأردنيون، الأردن، المجتمع الأردني، مستخلصات الأبحاث
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/997334

قوانين الانتخابات البرلمانية الأردنية، وأثرها في مستوى المشاركة السياسية: دراسة في النظم الانتخابية

بشار عوض الطراونة*

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة الآثار التي أحدثتها قوانين الانتخابات البرلمانية الأردنية على مستوى المشاركة السياسية، وذلك على صعيد المشاركة، والتمثيل للأحزاب السياسية والمرأة، في كل نظام انتخابي استخدم في الانتخابات البرلمانية الأردنية، خلال الفترة 1989-2016م. وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: أولاً إن التنوع في النظم الانتخابية التي مرت في الحياة البرلمانية الأردنية، جاء نتيجة السعي نحو الإصلاح داخل الدولة الأردنية. ثانياً: أثرت قوانين الانتخابات في مستوى المشاركة السياسية، وبشكل خاص في واقع المشاركة، وفي تمثيل الأحزاب السياسية والمرأة داخل مجلس النواب الأردني، منذ انتخاب المجلس الحادي عشر في 1989/11/8م، وحتى انتخاب المجلس الثامن عشر في 2016/9/20م. وأوصت الدراسة أولاً: أن يُنظر في النظام الانتخابي لعام 2016م، من ناحية وضع (نسبة رقمية) تشجيعاً لمشاركة الأحزاب السياسية في البرلمان، ثانياً: الحفاظ على حق مشاركة المرأة في قوانين الانتخابات، سواء بشكل فردي أو ضمن القوائم. ثالثاً: انضمام الشباب والنساء إلى عضوية الأحزاب السياسية الأردنية؛ لضمان مشاركتهم وتمثيلهم في مجلس النواب. الكلمات الدالة: قوانين الانتخابات البرلمانية الأردنية، والمشاركة السياسية في الأردن، وأنواع النظم الانتخابية، والكويت النسائية.

المقدمة

تُعَدّ الانتخابات أحد أهم أنواع المشاركة السياسيّة بصورتها الإيجابية؛ وذلك لإيجاد شرعية للمؤسسات، خاصّة التشريعية منها، التي تأتي عن طريق نظام انتخابي يتمّ خلاله ترجمة الأصوات إلى مقاعد في البرلمان، إذ إنّ الدول الديمقراطية تسترشد في الانتخابات؛ من أجل مشاركة الشعب في اختيار المجالس البرلمانية، التي تتكون من مجموعة من الأطياف، ذات توجهات حزبية متعددة، أو لا تنتمي إلى أيّ جهة حزبية قطعاً.

إلى ذلك، طُبِق في الحياة البرلمانية الأردنية أربعة نظم انتخابية، منذ التحول الديمقراطي في عام 1989م وحتى عام 2016م. وهي: نظام القائمة المفتوحة الذي جرى على أساسه انتخابات مجلس النواب في عام 1989م، ونظام الصوت الواحد الذي جرى على أساسه انتخابات مجلس النواب التي حصلت خلال الأعوام 1993م - 2010م، والنظام المختلط الذي جرى على أساسه الانتخابات في عام 2013م (المسيدين، 2015، ص80)، ونظام القائمة النسبية المفتوحة الذي جرى على أساسه الانتخابات في عام 2016م.

أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في أنّ قوانين الانتخابات البرلمانية الأردنية هي إحدى الآليات التي كانت تنتج مجالس برلمانية منذ عهد الإمارة، خاصّة منذ عام 1929م، وما تلاها أيضاً من انتخابات لمجلس النواب الأردني حتى وقتنا الحاضر، التي كانت تأتي في أشكال انتخابية جديدة، وذلك حسب القانون الانتخابي الذي تقرّه السلطة التشريعية في الأردن. وتكمن أهمية الدراسة في التعديلات التي جرت على قوانين الانتخابات، وإضافة حقوق أخرى منها: إعطاء المرأة حقّ المشاركة في الحياة البرلمانية منذ عام 1974م، بالإضافة إلى تخصيص 6 مقاعد كوتا نسائية في بنية مجلس النواب الأردني منذ الانتخابات التي جرت في عام 2003م، والتي بقيت تزداد في كلّ قانون انتخابي حتى وصلت في آخر قانون لانتخابات مجلس النواب الأردني رقم (6) لعام 2016م، إلى 15 مقعداً للمرأة، ومن ناحية أخرى فإنّ قوانين الانتخابات جميعها التي طبقت في الحياة البرلمانية الأردنية لم تراعى إيجاد تمثيل حقيقيّ للأحزاب السياسية في المجالس البرلمانية، بل جعلت الأمر مفتوحاً دون أيّ تحديد يُذكر.

* كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، الأردن. تاريخ استلام البحث 2017/8/29، وتاريخ قبوله 2018/10/13.

مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة الدراسة في قياس أثر قوانين الانتخابات الأردنية في مستوى المشاركة السياسية، وذلك خلال دراسة أنواع النظم الانتخابية التي طبقت في الحياة البرلمانية الأردنية خلال الفترة 1989-2016م، التمييز بين هذه النظم، ودرجة الأثر الذي أوجده في الحياة البرلمانية ترشيحاً وتمثيلاً، سواء على الأحزاب السياسية وقوة تمثيلها داخل البرلمان، أو بتمثيل المرأة في البرلمان خلال نظام الكوتا، أو بشكل تنافسي.

أسئلة الدراسة وفرضياتها

تنطلق هذه الدراسة من فرضية واحدة مكونة من شقين وهي: " لم تساعد النظم الانتخابية في تشجيع مشاركة الأحزاب السياسية في البرلمان الأردني، في حين ساعدت في تشجيع مشاركة المرأة"، وبناء على هذه الفرضية يندرج عدد من الأسئلة وهي:

1. ما السبب وراء تعدد الأنظمة الانتخابية التي استخدمت في الحياة البرلمانية الأردنية؟
2. ما الأسباب التي أدت إلى تخصيص مقاعد كوتا للنساء في المجالس البرلمانية الأردنية؟
3. كيف أثرت قوانين الانتخابات الأردنية في مستوى المشاركة للأحزاب السياسية والمرأة داخل مجلس النواب الأردني؟
4. هل شجّع نظام القائمة النسبية المفتوحة لعام 2016م في مشاركة الأحزاب السياسية وتمثيلها في الانتخابات البرلمانية في الأردن؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. التعرف إلى مستوى مشاركة الأحزاب في الحياة البرلمانية، خاصة في ظل بعض القوانين الانتخابية، ومن أهمها قانون (الصوت الواحد).
2. التعرف إلى مستوى المشاركة للمرأة في الحياة البرلمانية الأردنية.
3. التعرف إلى انعكاس نظام الكوتا النسائية على تمثيل المرأة في الحياة البرلمانية الأردنية.
4. التعرف إلى أسباب تدني نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات البرلمانية الأردنية لعام 2016م.

المفاهيم الإجرائية للدراسة

1. **نسبة المشاركين:** هي مجموع ما تم إحصاءه في صناديق الاقتراع خلال مشاركة المواطنين المستقلين، أو المُنتخبين إلى الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، في الانتخابات التي تجري في الدولة، إذ تختلف نسبة المشاركين من انتخابات إلى أخرى في كل دولة؛ نتيجة عدد من الأسباب ومنها: سياسية، واقتصادية، واجتماعية.
2. **القدرة على التمثيل:** هي قدرة الأفراد المُستقلين، أو الأحزاب السياسية، أو منظمات المجتمع المدني، على تمثيل الشعب، وتحقيق مصالحهم، الذي اختارهم بناء على قانون انتخابي اعطاهم الشرعية من خلاله لممارسة العمل السياسي في البرلمان نيابة عنهم.

منهجية الدراسة

ستعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي الذي ينطلق من وصف الظاهرة السياسية، على دراسة الحقائق كما هي عبر تنظيم المعلومات وتصنيفها، ثم التعبير عنها كيفياً وكمياً للوصول إلى فهم العلاقة بين الظاهرة والظواهر الأخرى؛ للتمكن من وضع استنتاجات تعمق وعينا بطبيعة الواقع وعوامل تطوره (العلوي، 2012، ص12)، إذ سيتم وصف نماذج النظم الانتخابية التي استخدمت في الحياة البرلمانية الأردنية منذ التحول الديمقراطي في عام 1989م وحتى عام 2016م، وذلك خلال وصف مشاركة وتمثيل الأحزاب السياسية والمرأة في الحياة البرلمانية الأردنية، وتحليلها وفق الأرقام التي حصلت عليهما في كل نظام انتخابي استخدم في الانتخابات. وسيتم استخدام المنهج القانوني لدراسة قانون الانتخابات رقم (6) لعام 2016م وتحليله، من حيث تقسم الدوائر الانتخابية، وحصّة المرأة فيه، وطريقة التصويت الذي أتبعته، ومدى تشجيع هذا القانون لمشاركة الأحزاب السياسية في الحياة البرلمانية الأردنية.

حدود الدراسة

تقوم هذه الدراسة على المحددات الآتية:

1. **المحدد الزمني:** تركّز الدراسة على المدة الواقعة بين عام 1989م حتى عام 2016م.

2. **المحدد المكاني:** أخذت الدراسة وصف البيئة الأردنية الداخلية بما يتعلق في الحياة البرلمانية، وقياس مستوى المشاركة في الانتخابات البرلمانية التي حصلت في الأردن.

الدراسات السابقة

- **دراسة أمين المشاقبة: (2017) بعنوان: انتخابات مجلس النواب الأردني الثامن عشر 2016** "دراسة تحليلية". عمدت الدراسة إلى تحليل نتائج الانتخابات لمجلس النواب الثامن عشر، وتحليل مضامين قانون الانتخابات رقم (6) لعام (2016م)، وإظهار التحليل الرقمي للخصائص الديمغرافية والعامة لأعضاء مجلس النواب، وذلك من حيث الجندر، والفئات العمرية، والانتماءات الحزبية والمهنية، والمستوى العلمي، وإعداد النواب، وتركيبية المجلس بشكل عام. وركزت الدراسة على مستوى المشاركة السياسية على المستوى العام، ودحضت الدراسة الفرضية التي تم وضعها وهي: " هناك ارتفاع في درجات الوعي السياسي؛ مما سيسهم في زيادة مستوى المشاركة السياسية في انتخابات المجلس الثامن عشر؛" نتيجة لعدة متغيرات داخلية، منها: الاقتصادية، وضعف دور المؤسسة البرلمانية، خصوصاً فيما يتعلق باستجابتها لمطالب الأفراد.

- **دراسة سعد الشهاب: (2016) بعنوان: الثقافة السياسية والانتخابات في الأردن 1989-2013.** هدفت هذه الدراسة إلى مقارنة دور الثقافة السياسية في العملية الانتخابية في الأردن؛ إذ تناولت مفهوم الثقافة السياسية وأبعادها وعناصرها، والتعرف إلى أثر الثقافة السياسية في العملية الانتخابية، وتحديد مدى ارتباط النزاهة والشفافية في الانتخابات بمستوى الثقافة السياسية، بالإضافة إلى تسليط الضوء على أهم التحديات التي تواجه العملية الانتخابية في الأردن. وقد طرحت الدراسة مشكلتها المتمثلة في معرفة درجة الوعي التي تحقّقها الثقافة السياسية لدى الأفراد في المجتمع الأردني، ومدى تأثيرها في عملية الانتخابات.

- **دراسة يوسف المسيعدين: (2015) بعنوان: الآثار السياسية للنظام الانتخابي في الأردن.** سعت الدراسة إلى تناول الآثار السياسية للنظام الانتخابي في الأردن، واعتمدت على انتخابات المجلس النيابي السابع عشر في العام 2013م، ومقارنتها ببعض الأنظمة الانتخابية التي طبّقها الأردن، وقد توصلت الدراسة إلى أنّ نظام القائمة النسبية المغلقة أثبت عدم فعاليته في زيادة نسبة التصويت في الانتخابات النيابية؛ وذلك بسبب عدم التناسب بين حجم الدائرة الانتخابية والمقاعد المخصصة لها، بالإضافة إلى أنّ شكل النظام الانتخابي، سواء القائمة أو الصوت الواحد أو المختلط، لن يكون لهما دور كبير في زيادة نسبة التصويت ما لم تتم إعادة التناسب بين حجم الدائرة الانتخابية والمقاعد المخصصة. وقد أوصت الدراسة بالأخذ بنظام القائمة النسبية المفتوحة.

- **دراسة صالح عبد الرزاق فالح الخوالدة: (2014) بعنوان: "المشاركة السياسية للمرأة الأردنية: دراسة تحليلية لمشاركة المرأة في انتخابات مجلس النواب السادس عشر 2012م".** بينت هذه الدراسة أنّ مشاركة المرأة الأردنية في انتخابات مجلس النواب السادس عشر عام 2010، كان من أهم مراحل المشاركة السياسية للمرأة الأردنية، إذ أجريت الانتخابات بعد صدور قانون الانتخابات لمجلس النواب رقم (9) لعام 2010م، الذي بموجبه زيد عدد المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة (الكوتا النسائية) نحو: (12) مقعداً. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ المرأة الأردنية قد شاركت في انتخابات مجلس النواب السادس عشر عام 2010م، بشكل إيجابي.

- **دراسة أحمد عفيف: (2013) بعنوان: المجلس النيابي الأردني الرابع عشر عام 2003م واقع الانتخابات ومستوى المشاركة والتمثيل.** تناولت الدراسة تحليل طبيعة الظروف والأوضاع الدولية والمحلية السياسية والاقتصادية الصعبة والمعقدة، التي تشكلت في إطارها المجلس النيابي الأردني الرابع عشر المنتخب عام 2003م، في محاولة لبيان مدى قدرة الدولة الأردنية على استكمال مقومات نظامها السياسي ومكوناته الدستورية، بالشكل الذي يمنحها القدرة على البقاء والاستمرار. ومن جانب آخر حاولت الدراسة بيان مدى تأثير هذه الظروف في السلوك الانتخابي لدى أبناء المجتمع الأردني الذي كان يتسم بالنظرة السلبية لدى شرائح واسعة بسبب خبرتها السلبية عن المجالس النيابية السابقة لعام 2003م. وسعت الدراسة كذلك إلى تحليل طبيعة العوامل المؤثرة في مستوى المشاركة والتمثيل في هذا المجلس، الذي جاء لصالح القوى العشائرية بالدرجة الأولى، بشكل يفوق إلى حد كبير مستوى تمثيل القوى الحزبية؛ وذلك بسبب طبيعة القوانين الناظمة للعملية الانتخابية، وسمة المجتمع العشائرية من جانب، إخفاق الأحزاب في تقديم برامج عملية تتمكن خلالها من كسب ثقة المواطنين من جانب آخر.

- **دراسة محمد كنوش الشرعة ونرمين يوسف غوانمة: (2011) بعنوان: الكوتا النسائية في النظام الانتخابي الأردني من وجهة نظر المرأة الأردنية.** جاءت هذه الدراسة للتعرف إلى نظام الكوتا، وآراء المرأة الأردنية وتوجهاتها نحوه، وذلك خلال دراسة ميدانية إحصائية، شملت مجموعة من النساء: من قيادات، ومديرات، وعدد من ربات البيوت المتقدمات في محافظات الشمال الأردني، بالإضافة إلى النائبات في مجلس النواب؛ للتعرف إلى مواقفهن تجاه نظام الكوتا. وتوصلت الدراسة إلى أنّ الكوتا أمرٌ ضروريٌّ، وتستطيع المرأة

أن تفرض نفسها في المجتمع، الذي عليه أن يتقبلها في العمل السياسي وفي صنع القرار، وعلى المرأة أن تكون قادرة على استقطاب الرأي العام وإقناعه بقدراتها، وتقديم برامج تُرضي طموح المواطن بوجه عام.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

- احتوت الدراسة على إطار نظري، تم فيه جمع المفاهيم والمفردات بشكل مُنتظم ومُختصر، حتى نضع بين أيدي القارئ جانب نظري يتسم في الترابط والتماسك.
- تأتي هذه الدراسة استكمالاً للدراسات السابقة، إذ سيتم عرض تحليلاً، وبالأرقام نسبة المشاركة السياسية العامة في الأردن، ومشاركة الأحزاب السياسية والمرأة، والنتائج الذي ترتبت على مشاركتها خلال الدورات الانتخابية التي حصلت بين عامي 1989-2016م.
- شرح قانون الانتخاب رقم (6) لعام 2016م، ونقده من حيث أثره في مشاركة الأحزاب السياسية في الانتخابات البرلمانية الأردنية، وتقديم توصيات حوله تشجيعاً لمشاركة الأحزاب السياسية، وتمثيلها بالشكل الصحيح في الانتخابات البرلمانية الأردنية.

المبحث الأول: الإطار النظري للدراسة

المطلب الأول: الانتخابات، المفهوم والأهمية

تُعرّف الانتخابات بأنها: " مجموعة من الإجراءات والتصرفات القانونية متعددة الأطراف والمراحل، التي يخضع بمقتضاها تحديد الهيئات الحاكمة العليا في الدولة لموافقة المحكومين ورضاهم، أصحاب السلطة الحقيقية داخل المجتمع " (فرغلي، 1998، ص128). وقد عدّ فقهاء القانون الدستوري الانتخابات بأنها: " الوسيلة الأساسية والوحيدة، لإسناد السلطة في النظم الديمقراطية المعاصرة؛ وذلك لتحقيق حقّ المشاركة في الحياة السياسية من جانب أفراد الشعب " (الكاظم والعاني، 1991، ص35). وتعني أيضاً: " الإجراء الرسمي الذي خلاله يتم اختيار شخص ما لوظيفة في الدولة، وهي هنا بمنزلة وسيلة من وسائل اتخاذ القرارات السياسية، وفيها يختار الناخب الأشخاص الذين تنطبق عليهم شروط الانتخاب " (آل عبد اللطيف، 2012). وذلك وفق القوانين المعمول بها في دولتهم لاختيار أحد الأشخاص لتمثيلهم على المستوى المحلي في المجالس البرلمانية. والمقصود في القوانين هنا هي قوانين الانتخابات التي تعني " مجموعة من المواد القانونية التي تنصّ على شكل الانتخابات وكيفيةها، سواء كانت انتخابات رئاسية أو برلمانية، أو أيّ نوع آخر من الانتخابات التي تأتي بمسؤولين يتقلدون المناصب بطريقة شرعية. ويختلف كلّ قانون انتخاب عن الآخر، وذلك من حيث آلية التصويت وشكله، وآلية الترشّح ومن ينطبق عليه الانتخاب والترشّح " (الطراونة، 2018، ص6). وتعدّ الانتخابات شكلاً من التلبية لإيجاد حقّ من حقوق الإنسان التي جاءت في ميثاق حقوق الإنسان، التي تمّ تعريفها بأنها: " حقّ الإنسان وحرّيته في المشاركة في إدارة شؤون المجتمع الذي يعيش فيه " (آل عبد اللطيف، 2012).

أما عن أهمية الانتخابات، لا يمكن أن يقوم الحكم الديمقراطي إلا على الانتخابات ودوريتها؛ لأنها تشمل حكم القانون، واحترام حقوق الإنسان، وفصل السلطات، وتكريس حكم الأغلبية؛ مما يعكس تداول ثقافة سياسية ديمقراطية راسخة (الشهاب، 2016، ص946). إذ تتّبع أغلبية دول العالم نظام الديمقراطية الانتخابية؛ أي (التمثيلية)، إذ أخذ مفهوم الانتخابات يتّسع، ووُجد بأنه " الوسيلة الوحيدة التي خلالها يتمّ إسناد السلطة التي سوف تحكم، سواء تلك الانتخابات التي تأتي في السلطة التشريعية، أي المجالس النيابية، أو الانتخابات التي تأتي في رؤساء الدول في الأنظمة الرئاسية " (وهيبة، 2014، ص17)؛ ومن منطلق آخر تحقق الانتخابات الاستقرار السياسي في الأنظمة الديمقراطية الناشئة، خصوصاً البلدان الخارجة من دائرة الصراع (KUHNE, 2010)، والمتجهة إلى العمل الديمقراطي؛ أي الانتخابات، والإيمان بها بدلاً من الصراعات على السلطة. وتعدّ الانتخابات إحدى الأدوات للمشاركة السياسية الشعبية في المجالس النيابية؛ وذلك من أجل تسيير الشؤون العامة عن طريق الهيئات التي تنتخب على المستوى الوطني أو المحلي، إذ تؤدي المشاركة في الانتخابات إلى إيجاد نوع من المنافسة بين الفاعلين، سواء على مستوى المترشحين أو الناخبين (السويدي، 1998، ص160). وعلى صعيد العمل الحزبي، تعمل الانتخابات على غلبة الأحزاب السياسية جميعها، ويكون البقاء للحزب الذي يتقبّل الديمقراطية على وجه العموم (وهيبة، 2014، ص20)، ويكون له قاعدة شعبية تؤيده داخل المجتمع الذي يُوجد فيه.

وتعدّ الانتخابات من ضروريات أيّ نظام سياسي حديث؛ وذلك لضمان استقراره وديمومته، ومن أجل وصف العملية الانتخابية بأنها ديمقراطية يجب أن يتوفر عدد من الشروط، وهي: أولاً أن تكون الانتخابات بشكل دوري؛ أي منتظم، ثانياً: أن تكون حرة ونزيهة ومتكافئة للأطراف المتنافسة جميعها؛ أي كتل الأحزاب، بالإضافة إلى ذلك يجب أن تكون الدولة ووسائل الإعلام وجميعها محايدة في العملية الانتخابية، ثالثاً: وجود هيئة مستقلة، تشرف على العملية الانتخابية بجميع مراحلها، بدءاً بتسجيل الناخبين والمرشحين، ومروراً بعملية

الاقتراع، وانتهاءً بعملية الفرز للأصوات وإعلان النتائج (بيتهام، ويويل، 2007، ص5).

المطلب الثاني: الاتجاهات الفلسفية للانتخابات

عُبر عن طبيعة الانتخابات خلال ثلاثة اتجاهات، وهي:

الاتجاه الأول: جاء فيه أن الانتخابات "حق"، وذلك تطبيقاً لمبدأ الاقتراع العام، خلال مشاركة الأفراد جميعها البالغين سنّ الرشد، الذين يحقّ لهم الاقتراع (الكاظم، والعاني، 1991، ص36-37)؛ حيث ارتبط هذا الاتجاه بمبدأ السيادة الشعبية، وقد عبّر عنها (جان جاك روسو) بأنها "مجموعة السيادة والسلطات الفردية" (الشرقاوي، 2007، ص147)؛ والانتخابات هي حقّ شخصي لكل فرد داخل المجتمع، حيث لا يمكن التنازل عنه أو المساس به، وهو امتياز، وليس التزاماً عليهم (الشكري، 2012، ص277)؛ وأنّ هذا الحقّ يُعدّ من حقوقهم الطبيعية (متولي، 2012، ص238).

الاتجاه الثاني: جاء فيه أنّ الانتخابات هي وظيفة اجتماعية (الكاظم والعاني، 1991، ص36-37)؛ وقد جاء هذا الاتجاه بوجه عام بعد نجاح الثورة الفرنسية، وبوجه خاص بعد استقرار أوضاعها، إذ نودي بمبدأ سيادة الأمة، وذلك ليحلّ محلّ سيادة الشعب، وقد كان الهدف من هذا الاتجاه هو الحدّ من مشاركة الشعب في إدارة الشؤون العامة، إذ إنّ مبدأ سيادة الأمة يعني "أنّ السيادة ترجع إلى شخصية معنوية مستقلة عن الأفراد الطبيعيين"، وتُعدّ هذه الشخصية المعنوية هي الأمة (الشكري، 2012، ص278)؛ وفي هذا الاتجاه لا يُمنح حقّ الانتخابات إلا لمن يستطيع من المواطنين القيام بالمهام الموكلة إليه، والانتخابات هي وظيفة تشبه أيّ وظيفة أخرى داخل الدولة (الشرقاوي، 2007، ص147).

الاتجاه الثالث: وقف هذا الاتجاه موقف الوسط، وعدّ الانتخابات حقّاً ووظيفةً معاً، ومعنى أنّ الانتخابات حقّ، هو تأكيد بعض الحقوق الطبيعية التي تُولد مع الإنسان، ولا تسمّها الدولة، أو تتدخل فيها (الكاظم والعاني، ص36)؛ أما عن الانتخابات وظيفتها، فيعني ذلك أنّ قيام الناخب بإعطاء صوته لأحد المترشحين في صناديق الاقتراع، هو التزامٌ وليس حقّاً شخصياً، وله الحقّ في ممارسته أو الامتناع عنه (الشكري، 2012، ص279).

المطلب الثالث: المشاركة السياسية، المفهوم والأهمية

كانت المشاركة السياسية حتى العصر الحديث حقّاً للأثرياء فقط، أمّا الأغلبية في المجتمع فكانت بعيدة البعد كلة عن المشاركة، ولم يُسمح لها بأن تلعب دوراً في المشاركة إلا في الانتفاضات الفلاحية، وغيرها من أعمال الاحتجاج الجماعي التي كانت تحصل داخل الأرياف، ورغم ذلك لم تكن تلك الانتفاضات تتحدّى في أغلب الأحيان شرعية النظام السياسي القائم، ولم يكن من أهدافها التغيير الجذري لذلك النظام، بل هدفت خلال تلك الانتفاضات إلى التخفيف من شدة الظلم والاستغلال الذي كانوا يتعرضون له من السلطة (المنوفي، 1987، ص339). أما عن مفهوم المشاركة السياسية، فإنّه قديم منذ قديم مفهوم علم السياسة نفسه، خاصة في عهد الإغريق، وكانت المشاركة في ذلك الوقت تكون خلال اجتماع الأفراد لاتخاذ قرار معين، وهو أحد أنواع الديمقراطية المباشرة، وكان العامل الذي يساعد في نجاح تلك المشاركة هو قلة الأفراد التابعين للدولة؛ الأمر الذي يجعل من اجتماعهم أمراً سهلاً للتوصل إلى قرار سياسي معين.

والمشاركة السياسية هي "القيام بدور المساهمة في أحد أوجه النشاط العام" (حسن، 2011، ص127)؛ وهي العملية التي يمكن خلالها أن يقوم الأفراد بأدوار مهمة في الحياة السياسية؛ وذلك من أجل تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ويجب أن يُتاح لكل مواطن الفرصة بأن يساعد في وضع الأهداف وتنفيذها، ويجب أن تكون المشاركة نابعةً من داخله، وليست مفروضة عليه (محمد وعلي، 1985، ص60).

أما عن أهمية المشاركة السياسية، فهي تُعدّ جوهر المواطنة، فالمواطنون هم أصحاب حقوق اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية يصونها الدستور الذي يعيّن عن هذا بكلّ الموادّ التي تتعلق بحقوق المواطن (عثمان، 2016). كما تُعدّ المشاركة جوهر كلّ سياسة، سواء في المجتمعات الدكتاتورية أو الديمقراطية، وهنا يجب أن يعطى أحدهم القرار السياسي، فيقوم على الترتيب له وتوظيفه، والذين يخفقون في المشاركة هم المستبعدون من ممارسة القوة، وليس كلّ المشاركين يملكون القوة، لكن تبقى المشاركة هي أساس الديمقراطية ومحورها، وإنّ ارتفاع نسبة المشاركة دليلٌ على اتساع الديمقراطية (صالح، 2005، ص9). وفي حال كانت نسبة المشاركة السياسية ضعيفة في الدولة وبشكل خاص في الانتخابات، يكون السبب هو عزوف الأفراد المستقلين، والمنتسبين للأحزاب السياسية، الذين يفقدون ثقتهم في قوانين الانتخابات التي تعمل بدورها على إفراز مجالس برلمانية ضعيفة، خاصة إذا لم تقم تلك المجالس بأعمالها على أتمّ وجه، وبشكل خاص فيما يتعلق بحماية حقوق الأفراد داخل الدولة.

المطلب الرابع: النظم الانتخابية، المفهوم والأنواع

عرف (أندريو رينولدز) النظام الانتخابي بأنه " ترجمة الأصوات المعبر عنها في الانتخابات العامة إلى مقاعد تحصل عليها مختلف الأحزاب والمرشحين " (الشيب، ويحيى، 2017، ص202). ومن أجل تطوّر النظام الديمقراطي داخل الدولة، يُشترط أن يكون هناك آليات كفيلة لاستيعاب مختلف القوى السياسية فيه؛ من أجل توسيع مشاركتها في العمل البرلماني، خصوصاً ما يتعلق بمشاركة الأحزاب السياسية بتياراتها جميعها، وتُعدّ النظم الانتخابية إحدى أهم هذه الآليات، التي تؤثر في العملية السياسية بما يخصّ الانتخابات البرلمانية؛ لأنها الضابط الرئيس للعملية، وتعمل على تكريس أساليب الممارسة الديمقراطية الصحيحة في شكلها الانتخابي، وذلك بالنسبة للأفراد المستقلين ومؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية، وكلّ ذلك من أجل إتاحة الفرصة للقوى الاجتماعية جميعها للمشاركة الفعالة، ومن ناحية التأثير فإنّ الأنظمة الانتخابية تختلف في مستوى تأثيرها على التمثيل داخل البرلمان، وبشكل خاص على الأحزاب السياسية (شمسة، 2011، ص462). إذ يرجع التعدّد في استخدام النظم الانتخابية داخل كلّ دولة إلى طبيعة النظام السياسي الموجود في تلك الدول، وقد لعبت الظروف الاجتماعية والتاريخية والاقتصادية والثقافية، دوراً مهماً في اختيار النظام الانتخابي (مجلس النواب الأردني، 2014، ص6-8). يجب على الدولة أن تختار النظام الانتخابي الذي يتلاءم مع ظروفها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، مع الأخذ بالمستوى الثقافي والتعليمي الذي وصل إليه المجتمع داخل كلّ دولة، ويكون النظام الانتخابي صالحاً للدولة حين تقلّ عيوبه مقابل مزاياه (غنية ونعيمة، 2011، ص181). إذ تختلف النظم الانتخابية من بلد إلى آخر، حيث أظهرت الممارسة الديمقراطية العديد من الأنظمة الانتخابية وهي: (المسيعيين، 2015، ص83)

1- نظام التعددية/الأغلبية، يعني الاكتفاء بحصول المرشح على أغلبية بسيطة أو موصوفة لتمثيل الدائرة أو الشعب، ويعد المرشح بناء على هذا النظام ناجحاً في الانتخابات بمجرد حصوله على أغلبية الأصوات المعطاة (الشراوي، 2007، ص152-153)، ويمكن الوصول إلى هذه النتيجة بطرائق مختلفة منها: نظام الفائز الأول، وتصويت الكتلة الحزبية، والتصويت البديل، ونظام الجولتين (المسيعيين، 2015، ص83).

2- نظام التمثيل النسبي، يعني ترجمة ما حصل عليه أي حزب سياسي من الأصوات، وشارك في الانتخابات وتحويلها إلى حصة ماثلة من مقاعد البرلمان، ومن أنواع هذا النظام: نظام القائمة النسبية، ونظام الصوت الواحد المتحول (المسيعيين، 2015، ص83).

3- نظام التمثيل شبه النسبي، وفيه تترجم الأصوات إلى مقاعد بأسلوب يقع بين تناسبية نظام التمثيل النسبي وأغلبية نظم الأكثرية، ومن أنواع هذا النظام: نظام الصوت الواحد غير المتحول، ونظام التوازي (المسيعيين، 2015، ص83).

المطلب الخامس: نظام الكوتا النسائية، المفهوم والأنواع

الكوتا هي كلمة لاتينية الأصل وتلفظ باللغة الإنجليزية (Quota)، وباللغة الفرنسية (Quote)، ومعناها باللغة العربية " النصيب أو الحصة " (الشيب، 2017، ص27)، تُعدّ الكوتا نظاماً انتخابياً يخصص في قانون الانتخابات العامة، وذلك من أجل ضمان حقوق الأقليات للوصول إلى السلطة السياسية، وهو نوع من التدخل الإيجابي للتجديد بالمساواة، والتقليل من التمييز بين فئات المجتمع المختلفة، خاصة التمييز بين الرجل والمرأة (الشرعة وغوانمة، 2011، ص663). وتمّ الأخذ بنظام الكوتا النسائية كأحد التدابير الخاصة المؤقتة التي تهدف إلى تعزيز المساواة بين الجنسين، وزيادة المشاركة السياسية للمرأة، وتمثيلها في الهيئات المنتخبة، وهي سياسات عامة، وإجراءات قانونية وتنظيمية تعتمد على الدولة؛ لإزالة العوائق البنوية أمام مشاركة المرأة في الحياة السياسية على غرار الرجال، إذ تكفل الكوتا النسائية تمثيل المرأة على الأقل بحصة دنيا في الهيئة المنتخبة، وتختلف الصيغة المعتمدة على أساسها الكوتا، باختلاف النظام الانتخابي (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2015، ص1). إذ تتميز الكوتا بتعدد أنواعها، وهي: أولاً الكوتا القانونية، أو الدستورية التمثيلية: يتمّ في هذا النوع تخصيص نسبة محدّدة من المقاعد في المجالس التشريعية للمرأة، ثانياً: الكوتا الترشيحية: التي قد تكون مؤقتة، فتجبر الأحزاب السياسية على ترشيح نسبة محددة من المرأة على قوائمها، ثالثاً: الكوتا الطوعية: تتبناها الأحزاب السياسية في لوائحها دون وجود نص قانوني ملزم؛ لذلك تُعرف بالطوعية (نظرة للدراسات النسوية، 2013، ص1).

وتأتي أهمية تطبيق نظام الكوتا من أجل ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في الهيئات المنتخبة، وذلك أنّ المرأة تشكّل أكثر من نصف المجتمع، ولذلك من العدل أن تشكّل نصف الهيئات المنتخبة، إذ يخفف نظام الكوتا عند تطبيقه من حرمان المرأة وتهميشها، الذي استمرّ لأوقات طويلة؛ بفعل الأعراف والثقافة السائدة في المجتمعات المختلفة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2015، ص1).

المبحث الثاني: وصف نماذج النظم الانتخابية التي طُبِّقت في الحياة البرلمانية الأردنية

المطلب الأول: تمهيد حول نشأة النظم الانتخابية في الحياة البرلمانية الأردنية

منذ تأسيس الدولة الأردنية بدت ملامح الحياة النيابية، وأخذت تنمو وتتطور تدريجياً بمرور الزمن لتشكل أساساً مهماً من الأسس التي يقوم عليها النظام السياسي الأردني، رغم كل الأزمات وحالات عدم الاستقرار التي مرت بها الدولة (عفيف، 2013، ص140)، وكانت بداية الحياة البرلمانية في الأردن منذ انتخابات أول مجلس تشريعي في عام 1929م، تقوم على نظام الانتخاب غير المباشر (المسيدين، 2015، ص84)؛ أي ضمن جولتين: الجولة الأولى يتم فيها انتخاب المنتخبين الثانويين، والجولة الثانية يعمل المنتخبين الثانويين على انتخاب أعضاء المجلس التشريعي (السوراية نوفان، وآخرون، 2005، ص76)، وبعد عام 1947م أخذ النظام الانتخابي شكلين وهما: غير المباشر الذي طُبِّق على دوائر البدو، ونظام الانتخاب المباشر على باقي الدوائر (المسيدين، 2015، ص84). وبقيت قوانين الانتخابات تتغير من حين إلى آخر، وبعد عام 1967م تعرضت الحياة البرلمانية في الأردن إلى عدم استقرار؛ وذلك بسبب احتلال الضفة الغربية وكانت تابعة للأردن؛ الأمر الذي أدّى إلى عدم الاستقرار، وبقي الأمر كذلك حتى فك الارتباط القانوني والإداري مع الضفة الغربية في عام 1988م (الموسى، 2011، ص135-137-139). وفي عام 1989م عادت الحياة البرلمانية في الأردن إلى وضعها الطبيعي، وأخذت طابع الاستمرارية لغاية اليوم.

المطلب الثاني: النظم الانتخابية التي طُبِّقت في الحياة البرلمانية الأردنية بعد التحول الديمقراطي

1. نظام القائمة

جرت الانتخابات البرلمانية في الأردن في عام 1989م بناء على نظام الانتخاب بالقائمة، وذلك خلال قيام الناخب بالتصويت لمرشحين عدة في دوائر متعددة (المسيدين، 2015، ص85)، إذ بلغ عدد مقاعد مجلس النواب 80 مقعداً حسب قانون الانتخاب رقم (22) لعام 1986م وتعديلاته (المشاقبة والخليلية، 2016، ص124-125)، وكان مجيء الانتخابات بعد العديد من الاضطرابات والاحتجاجات التي جاءت في عام 1989م؛ التي تمخض عنها أحداث عنف واضطرابات في مدن الجنوب (معان، والكرك، والطفيلة)، امتدت إلى مناطق أخرى من المملكة؛ بسبب أزمة اقتصادية؛ الأمر الذي أدّى إلى استجابة الملك الراحل الحسين بن طلال بشكل فوري، والتوجه إلى الانتقال نحو إيجاد إصلاحات سياسية (السوراية نوفان، وآخرون، 2005، ص159-160)؛ وقد كانت تلك الإصلاحات خلال الميثاق الوطني الذي صدر بإرادة ملكية سامية في 9 نيسان 1990م، وذلك بتشكيل لجنة وطنية لصياغة الميثاق، أُقرّ في مؤتمر رسمي عام 1991م، إذ جاء هذا الميثاق من أجل تفعيل مبادئ الدستور الأردني وثوابته (المشاقبة، 2017، ص118-119).

2. نظام الصوت الواحد

بعد أربعة أعوام من انتخابات المجلس الحادي عشر عام 1989م، الذي جاء على أساس نظام الانتخابات في القائمة، عُذّل ذلك النظام ليحلّ محله نظام الانتخاب نو الصوت الواحد الذي بقي خلال الفترة 1993م حتى 2010م، وهو إعطاء كلّ ناخب صوتاً واحداً لكلّ مرشح، إذ لا يحقّ للناخب أن يختار أكثر من مرشح واحد، ويجب أن يعطي الناخب، المرشح الموجود ضمن دائرته فقط (الطراونة، 2018، ص119). وعلى أساس ذلك النظام، جاء المجلس الثاني عشر في عام 1993م، وعلى أساسه انتُخب مجلس النواب الثالث عشر في عام 1997م، وأيضاً المجلس الرابع عشر في عام 2003م، والمجلس الخامس عشر في عام 2007م، وفي عام 2010م، انتخب المجلس السادس عشر؛ بناءً على قانون الانتخاب المؤقت رقم (9) لعام 2010م، وقد أُطلق عليه اسم (الدوائر الوهمية) (المشاقبة والخليلية، 2016، ص125-126)؛ ويرى بعضٌ بأن هذا القانون عزّز الصوت الواحد لمقعد واحد، خلال تقسيم الدوائر إلى دوائر انتخابية فرعية، أما عن مقاعد مجلس النواب بلغت في الانتخابات التي جرت خلال الدورات الانتخابية في الأعوام 1993م و1997م، 80 مقعداً، وفي الانتخابات التي جرت في الأعوام 2003م و2007م، 110 مقعداً، وفي الانتخابات التي جرت في عام 2010م، 120 مقعداً (المسيدين، 2015، ص85-89).

3. النظام المختلط

في 2012/11/25م، صدر قانون الانتخابات رقم (25) لعام 2012م، والقانون المعدل رقم (28) لعام 2012م، وخصّص 150 مقعداً (108 مقاعد للدائرة المحلية، و15 مقعداً للنساء؛ أي كوتا، و27 مقعداً للدائرة العامة)، وقُسمت المملكة إلى 45 دائرة انتخابية محلية، ودائرة واحدة عامة على مستوى الوطن (المشاقبة والخليلية، 2016، ص126). وقد عُرف هذا النظام بالنظام المختلط؛ أي الانتخاب الفردي، والانتخاب في القائمة، والاعتماد على التمثيل النسبي على أساس قاعدة أكبر البواقي، أُعطي صوتان لكلّ ناخب:

صوتٍ للدائرة الانتخابية المسجل بها، وصوت ثانٍ على مستوى الوطن، وذلك بموجب القائمة النسبية المغلقة (المسيعيين، 2015، ص86). وبناء عليه تم انتخاب المجلس السابع عشر في عام 2013م.

4. نظام القائمة النسبية المفتوحة

صدر قانون رقم (6) لعام 2016م، لانتخابات مجلس النواب الأردني الثامن عشر، والمعروف بالقائمة النسبية المفتوحة، حيث ضم هذا القانون العديد من المواد، لكن ما يهمنا هو شرح أهم المواد والفقرات التي وردت فيه بما يخص تقسيم الدوائر في المملكة، وحصّة المرأة وكيفية تشكيل القوائم وأسلوب التصويت لها.

إذ نصّت المادة (8) من القانون: "تقسّم المملكة إلى دوائر انتخابية، يُخصّص لها مئة وخمسة عشر مقعداً وفقاً لنظام خاص يصدر لهذه الغاية، على أن يتضمّن ما يلي: العاصمة خمس دوائر، ومحافظة إربد أربع دوائر، والزرقاء دائرتان، أما عن باقي المناطق: (محافظة البلقاء، والكرك، ومعان، والمفرق، والطفيلة، ومأدبا، وجرش، وعجلون، والعقبة، وبدو الشمال، وبدو الوسط، وبدو الجنوب)، فلكل منهم دائرة واحدة. ونصّت الفقرة (ب) من المادة نفسها على أن يُخصّص للنساء خمسة عشر مقعداً، بواقع مقعد واحد لكل محافظة. وقد نصّت الفقرة (ج) من المادة نفسها على أن يتمّ معاملة دوائر البادية: (الشمالية، والوسطى، والجنوبية) معاملة المحافظة. ونصّت المادة (9) في الفقرة (د): "على المرشحين عن المقاعد المخصصة للشركس والشيشان والمسيحيين أن يترشّحوا ضمن قوائم في الدوائر الانتخابية التي خُصّص لها فيها مقاعد. وقد نصّت الفقرة (أ) من المادة نفسها: "يتمّ الترشّح لملء المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية بطريق القائمة النسبية المفتوحة". وقد نصت الفقرة (ب) من المادة نفسها: "يجب أن تضم القائمة عدداً من المرشحين لا يقل عن ثلاثة، ولا يتجاوز عدد المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية". وقد نصّت الفقرة (ج) من المادة نفسها على آلية التصويت: "يقوم الناخب بإدلاء صوته لقائمة واحدة فقط من القوائم المرشحة أولاً، ثمّ يصوت لكل واحد من المرشحين ضمن هذه القائمة أو لعدد منهم" (الجريدة الرسمية، 2016). ويرى البعض بأن هذا النظام يُعطي الفرصة للناخبين في اختيار من يجدون فيه الكفاية لتمثيلهم (المسيعيين، 2015، ص96). ويعمل على منع سلوك التصويت الذي يقوم على أساس قبلي وعائلي، ويعزّز مشاركة الأحزاب السياسية (Lorentzen, 2016). ويرى آخرون بأن هذا النظام لم يراعِ تحديد الحد الأدنى من الأصوات الذي يجب أن تحصل عليها القائمة حتى تستطيع الدخول في المنافسة على مقاعد الدائرة الانتخابية يؤدي إلى كثرة وتعدّد القوائم والأحزاب (المشاقبة، 2017، ص34)، إذ يجب وضع نسبة الحسم في هذا القانون تشجيعاً لمشاركة وتمثيل الأحزاب السياسية في البرلمان (الطراونة، 2018، ص157).

المبحث الثالث: الآثار التي ربّتها قوانين الانتخابات الأردنية على مستوى المشاركة والتمثيل للأحزاب والمرأة

المطلب الأول: الآثار التي ربّتها نظام القائمة

1. الآثار الذي ربّتها على الأحزاب السياسية

شاركت الأحزاب السياسية في الانتخابات البرلمانية التي حصلت في 1989/11/8م بناء على نظام انتخابي جديد من نوعه شهدته الحياة البرلمانية في الأردن والذي عُرف في نظام القائمة. إذ شاركت جماعة الإخوان المسلمين، وذلك تحت شعار "الإسلام هو الحل" وتمحور برنامجهم حول تطبيق الشريعة الإسلامية في مناحي الحياة كافة، وشكّلت القضية الفلسطينية وانتفاضة الأرض المحتلة القاسم المشترك في شعارات كل المرشحين، أما عن مشاركة الأحزاب السياسية الأخرى وهي التيار القومي واليساري في هذه الانتخابات، ترشح نحو: 21 مرشحاً من بين الـ 648 كانوا ينتمون إلى حركات ماركسية بواقع 8 للحزب الشيوعي الأردني برئاسة يعقوب زيادين و7 للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين لجورج حبش، و6 للجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين لنايف حواتمة حيث الفرع المحلي سمي بصفة غير رسمية "الحزب الديمقراطي للشعب الأردني" أو حشد، كما أن 20 مرشحاً آخرين عدوا أبطالاً للقومية العربية، وكان هناك نوع من "يسار الوسط" شمل "التجمع الديمقراطي" و"الجبهة الدستورية" وقد وصل العدد الإجمالي لمرشحي هذا التيار إلى 49 مرشحاً (القطاطشة، 1998، ص133)، لكن كان تقدم التيار الإسلامي بشكل كبير في حصوله على مقاعد في البرلمان مقابل التيار اليساري والقومي.

ويمكن لنا أن نعرض أهم الأسباب التي جعلت كتلة التيار الإسلامي تحصل على نسبة كبيرة من المقاعد في انتخابات عام 1989م (المسيعيين، 2015، ص88)، وذلك مقارنة مع الأحزاب السياسية الأخرى، ومنها: أولاً أن قانون حظر الأحزاب السياسية الذي صدر في عام 1957م، لم يشمل جماعة الإخوان المسلمين على أساس أنها جمعية خيرية، وليست حزباً سياسياً؛ الأمر الذي جعلها أكثر تنظيماً على الساحة الأردنية. ثانياً: إن نظام القائمة في كثير من الدول يميل إلى مصلحة الأحزاب السياسية أكثر تنظيماً، وهذا ما

ينطبق على جماعة الإخوان المسلمين، أما التيار القومي واليساري فقد حصل على نسبة لا بأس بها من المقاعد، في وقت أن الدولة الأردنية سمحت للحزبيين في الترشح للانتخابات رغم من حظر الأحزاب السياسية (المسيعيين، 2015، ص88)، وعدم وجود قانون ينظم عملها. ثالثاً: عدم مقدرة التيار القومي واليساري على تجميع أنفسهم ضمن كتلة واحدة، فجاءت الطروحات متقاربة، وتشتت الأصوات بين المتنافسين من مختلف الاتجاهات (القطاطشة، 1998، ص133).

جدول رقم (1): مقاعد الأحزاب السياسية الأردنية في مجلس النواب في عام 1989م

الرقم	أسم الكتلة	عدد المقاعد
1	جماعة الإخوان المسلمين	22
2	الإسلاميون المستقلون	11
3	التياران القومي واليساري	12
المجموع		45

المصدر: (المشاقبة والخليلة، 2016، ص125) (تصميم: الباحث).

2. الآثار الذي رتبها على المرأة

رغم حصول المرأة على حق المشاركة السياسية بناء على قانون رقم (8) لعام 1974، إلا أنه لم يتم انتخاب امرأة واحدة من بين المرشحات جميعهن في الانتخابات التي حصلت في عام 1989م. ومن بين الأسباب التي حالت دون انتخاب أي امرأة: أولاً إن المرأة الأردنية غير منخرطة في العمل السياسي، وإن الأحزاب السياسية الأردنية لم تكن تفضل وجود المرأة في مواقع متقدمة في ذلك الوقت (الشرعة وغوانمة، 2011، ص666). ثانياً: إن العقلية الذكورية التي كانت موجودة في المجتمع لم تكن تتقبل وجود امرأة في أي موقع سياسي.

جدول رقم (2): مشاركة المرأة الأردنية في انتخابات مجلس النواب في عام 1989م

الرقم	عدد المشاركات	النتيجة
1	12	0

المصدر: (المشاقبة والخليلة، 2016، ص80) (تصميم: الباحث)

المطلب الثاني: الآثار التي رتبها نظام الصوت الواحد

1. الآثار الذي رتبها على الأحزاب السياسية

رتب نظام الصوت الواحد الذي عمل فيه على انتخاب مجلس النواب الأردني خلال الأعوام 1993م، و1997م، و2003م، و2007م، و2010م، على تراجع الحياة البرلمانية والحزبية على وجه الخصوص. الذي عدته الأطياف السياسية جميعها في الأردن انتكاسة جديدة للحياة الديمقراطية مع وصول أشخاص ضعاف إلى قبة البرلمان (فريجات، 2011، ص100). ولم يمثل هذا النظام المجتمع في العملية الانتخابية، الذي عمل بدوره على إبعاد الأحزاب السياسية عن العملية الانتخابية (عريبات، 2011، ص36). نوعاً ما. رغم وجود مقاطعة للانتخابات، خاصة الانتخابات التي جرت في عام 1997م؛ وذلك في ظل مقاطعة الأحزاب الأردنية ومنها: جبهة العمل الإسلامي، والمستقبل، وحشد ترشحاً وانتخاباً (المسيعيين، 2015، ص89). والانتخابات التي حصلت في عام 2010م بناء على قانون الدوائر الوهمية (المشاقبة والخليلة، 2016، ص126)، الذي قاطع فيها عدد من القوى السياسية، ومنها: جبهة العمل الإسلامي، والوحدة الشعبية والديمقراطية (العكايلة، 2012).

إذ زاد الاستمرار في استخدام نظام الصوت الواحد في الانتخابات البرلمانية الأردنية صعوبة مشاركة الأحزاب السياسية وتمثيلها في مجلس النواب، والجدول أدناه رقم (3) يوضح النتائج التي حصلت عليها الأحزاب السياسية في الانتخابات البرلمانية بناء على نظام الصوت الواحد.

جدول رقم (3): مقاعد الأحزاب السياسية الأردنية في مجلس النواب خلال الأعوام 1993-2010م

الرقم	الحزب	1993	1997	2003	2007	2010
1	جبهة العمل الإسلامي	16	-	17	6	-
2	التجمع الوطني	3	-	-	-	-
3	العهد	3	-	-	-	-
4	اليقظة	1	-	-	-	-
5	الديمقراطي الاشتراكي	1	-	-	-	-
6	البعث العربي الاشتراكي	1	2	-	-	-
7	الوطني	2	-	-	-	-
8	الوطني الدستوري	-	3	-	-	-
9	اليسار الديمقراطي	-	1	2	-	-
10	الأرض العربية	-	1	-	-	-
11	حشد	1	-	-	-	1
12	التيار الوطني	-	-	-	-	6
13	الحرية والمساواة	-	-	-	-	1
14	الجبهة الأردنية	-	-	-	-	2
15	الوسط الإسلامي	-	-	-	-	2
16	المستقبل	1	-	-	-	-
17	العربي الديمقراطي	1	-	-	-	-
	المجموع	30	7	19	6	12

المصدر: (المسبعدين، 2015، ص89).

2. الآثار الذي رتبها على المرأة

إن تغيير النظام الانتخابي إلى الصوت الواحد لم يؤثر كثيراً في واقع تمثيل ومشاركة المرأة الأردنية في المجالس البرلمانية، إذ نلاحظ من الجدول أدناه رقم (4) بأن هناك اختلافاً بين عدد المرشحات من المرأة في الانتخابات التي جرت في عام 1993م و1997م مع الانتخابات التي جرت في الأعوام 2003م و2007م و2010م؛ أي أنه هناك تزايد في عدد المرشحات في ظل تخصيص مقاعد كوتا لهن في المجلس، مع الإشارة إلى أن وضع المرأة في تلك الانتخابات التي جرت في ظل نظام الكوتا النسائية لم يتحسن كثيراً في حصولها على مقعد بشكل تنافس حر، ما عدا الذي حصده في الانتخابات التي جرت في عام 2007م، و2010م، بمعدل مقعد واحد في كل انتخابات، وهذا يدل على أن واقع مشاركة المرأة كانت في تلك الفترة تواجه صعوبات من قبل المجتمع. ولولا تكريس 6 مقاعد كوتا للنساء في قانون الانتخاب رقم (11) لعام 2003م، وهو القانون المعدل لقانون الانتخاب رقم (34) لعام 2001م (الحوالدة، 2014، ص241)، لبقيت المرأة تراوح مكانها في الدخول لتمثل الشعب في مجلس النواب الأردني، إذ وصل عدد مقاعد الكوتا للنساء حتى انتخابات عام 2010م، 12 مقعداً.

جدول رقم (4): مشاركة المرأة الأردنية في انتخابات مجلس النواب خلال الأعوام 1993 - 2010م

الرقم	الدورة الانتخابية	عدد المرشحات	عدد مقاعد الكوتا	عدد مقاعد التنافس
1	1993	3	-	1
2	1997	17	-	-
3	2003	54	6	-
4	2007	199	6	1
5	2010	134	12	1
	المجموع	407	24	3

المصدر: الخوالدة (2014، ص240-241-242-247) (تصميم: الباحث).

المطلب الثالث: الآثار التي رتبها النظام المختلط

1. الآثار الذي رتبها على الأحزاب السياسية

حصلت الأحزاب السياسية على عدد من المقاعد بلغت 33 مقعداً في انتخابات المجلس السابع عشر التي حصلت في مطلع عام 2013م، وهذا اعلى رقم حققته مقارنة في الدورات الانتخابية التي جرت في ظل نظام الصوت الواحد خلال الفترة 1993 – 2010م. بحيث حصلت في الدائرة العامة؛ أي الوطنية على 10 مقاعد في حين حصلت على 23 مقعداً في الدوائر المحلية (المسيعيين، 2015، ص93). والجدول أدناه رقم (5) يوضّح عدد المقاعد التي حازت عليها الأحزاب السياسية في الانتخابات التي حصلت بناء على النظام المختلط.

جدول رقم (5): مقاعد الأحزاب السياسية الأردنية في مجلس النواب في عام 2013م

الرقم	الحزب	مقاعد الأحزاب
1	الوسط الإسلامي	16
2	الجبهة الأردنية الموحدة	8
3	الاتحاد الوطني	2
4	الرسالة	2
5	البعث العربي التقدمي	1
6	البعث العربي الاشتراكي	1
7	التيار الوطني	1
8	الشباب الأردني	1
9	جبهة العمل الوطني	1
المجموع		33

المصدر: (المسيعيين، 2015، ص92)

2. الآثار الذي رتبها على المرأة

زيد في النظام المختلط عدد مقاعد الكوتا النسائية لتصل إلى 15 مقعداً (المشاقبة والخليلة، 2016، ص126). والجدول أدناه رقم (6) يوضّح عدد المرشحات في الانتخابات، وعدد المقاعد التي حصلت عليهن سواء في الكوتا أو المنافسة، وفي الأخيرة؛ أي المنافسة لم يتحسن تمثيل المرأة رغم استخدام نظام يجمع بين الدائرة المحلية والوطنية.

الجدول (6): مشاركة المرأة الأردنية في انتخابات مجلس النواب في عام 2013م

الرقم	عدد المرشحات	عدد مقاعد الكوتا	عدد مقاعد التنافس
1	86 على الدائرة العامة و105 على الدائرة المحلية	15	3
المجموع	191	15	3

المصدر: (المركز الوطني لحقوق الانسان، 2013، ص19) (تصميم: الباحث).

المطلب الرابع: الآثار التي رتبها نظام القائمة النسبية المفتوحة

1. الآثار الذي رتبها على الأحزاب السياسية

جرت الانتخابات البرلمانية لمجلس النواب الثامن عشر في 2016/9/20م بناء على نظام القائمة النسبية المفتوحة، فقد شارك (39) حزباً في الانتخابات، وفاز (7) أحزاب، حصلت على (24) مقعداً (المشاقبة، 2016). كما هو موضّح في الجدول رقم (7). إذ لم يسع قانون الانتخابات لعام 2016م الذي جاء بناء على نظام القائمة النسبية المفتوحة إلى تفعيل دور الأحزاب السياسية من أجل التأسيس لحكومة برلمانية، إذ إن الأخيرة تقوم على أساس إجراء الانتخابات على قاعدة تنافسية حزبية، ولو كان الهدف تفعيل

الحياة الحزبية لوضع لها نسبة من المقاعد؛ أي (50%) حتى تستطيع بناء تحالفات تقود للتأسيس لتشكيل حكومات برلمانية (المشاقبة، 2017، ص56).

ويأتي تخصيص مقاعد للأحزاب السياسية ضرورة لا بد منها في المجتمع الأردني الذي عُرف عنه العزوف عن ممارسة العمل الحزبي، وفي حال أن طُبّق ذلك فإنه يعد رسالةً قويةً من الدولة الأردنية بأن الأحزاب السياسية لها الحق في تداول السلطة خلال تشكيل الحكومة، وأن يكون الاختيار من الشعب في الانتخابات العامة؛ الأمر الذي سيجعل المواطنين في ارتياح تام في حال صوت لحزب اقتنع في برنامجه الانتخابي (الطراونة، 2018، ص143).

جدول رقم (7): مقاعد الأحزاب السياسية الأردنية في مجلس النواب في عام 2016م

الرقم	الحزب	مقاعد الأحزاب
1	جبهة العمل الإسلامي	9
2	التيار الوطني	4
3	المؤتمر الوطني (زمزم)	3
4	الوسط الإسلامي	3
5	العدالة والإصلاح	2
6	الاتحاد الوطني	1
7	العون	1
8	حشد	1
المجموع		24

المصدر: (المشاقبة، 2017، ص49)

2. الآثار الذي رتبها على المرأة

رغم التطور في قوانين الانتخابات البرلمانية الأردنية إلا أن حصة المرأة من المقاعد في مجلس النواب بقيت كما جاءت في النظام الانتخابي السابق أي المختلط. ونافست المرأة في الانتخابات التي جرت في عام 2016م بناء على نظام القائمة النسبية المفتوحة على 130 مقعداً، بينما نافس الرجل على 115 مقعداً، حيث تم تحديد 15 مقعد كوتا على عدد الدوائر حسب القانون، وهي 15 دائرة، بما فيها دوائر البدو الثلاث، وقد شهدت مشاركة المرأة ارتفاعاً عالياً بالمقارنة مع الانتخابات البرلمانية في السنوات السابقة، وقد حصلت المرأة على 5 مقاعد زيادة على مقاعد الكوتا المحددة لهن مما يدل على أهمية مشاركة المرأة، بالإضافة إلى أن موضوع القوائم التي قامت على التحالفات ساعدت في ذلك (المشاقبة، 2017، ص39-40). والجدول ادناه رقم (8) يوضح مشاركة المرأة في الانتخابات.

الجدول رقم (8): مشاركة المرأة الأردنية في انتخابات مجلس النواب في عام 2016م

الرقم	عدد المرشحات	عدد مقاعد الكوتا	عدد مقاعد التنافس
1	252	15	5

المصدر: (المشاقبة، 2017، ص125-126) (تصميم: الباحث).

المبحث الرابع: نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات البرلمانية الأردنية

تُعَدُّ نسبة التصويت في الانتخابات من أهم المؤشرات التي يُهْتَمُّ بها في النظم الديمقراطية، وذلك لدورها في بناء ثقة المواطنين في الانتخابات، فكلما زادت نسبة المشاركة في الانتخابات كانت أكثر تعبيراً عن إرادة المواطنين، كما أن زيادة المشاركة في الانتخابات تعطي انطباعاً عن مدى ثقة المواطنين في نظامهم الانتخابي، وكلما شعر المواطن بأن له درجة أكبر من التأثير والفعالية السياسية أقبل بصورة أكبر على المشاركة في الانتخابات (المسيديين، 2015، ص86). وما يهمنا في هذا السياق أن نبين نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات البرلمانية الأردنية التي جرت في عام 2016م، مقابل نسب المشاركة السياسية في الانتخابات التي سبقتها، والجدول ادناه رقم (9) يوضح ذلك.

جدول رقم (9): نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات البرلمانية الأردنية خلال الأعوام 1989-2016م

الرقم	السنة	عدد الناخبين المسجلين	عدد المقترعين	نسبة المقترعين إلى المسجلين (بالمئة)
1	1989	1,019,852	541,426	53
2	1993	1,501,278	822,294	55
3	1997	1,480,898	825,422	55,7
4	2003	2,325,496	1,368,894	58,9
5	2007	2,465,052	1,411,935	57,5
6	2010	2,373,199	1,257,753	53
7	2013	2,373,199	1,288,043	56,7
8	2016	4,250,000	1,500,000	37,1

المصدر: (المسيدين، 2015، ص86) و(المشاقبة، 2017، ص34).

نلاحظ من الجدول السابق أن نسبة المشاركة في الانتخابات البرلمانية لغاية الانتخابات التي حصلت في عام 2013م بناء على نظام الانتخاب المختلط لم تتجاوز 58,9% (المسيدين، 2015، ص87)، أما عن الانتخابات التي حصلت في عام 2016م بناء على نظام القائمة النسبية المفتوحة فنلاحظ بأن نسبة المشاركة وصلت إلى أدنى مستوياتها بنسبة (37,1) (المشاقبة، 2017، ص34)، مقارنة مع الدورات الانتخابية التي سبقتها.

ويعود تدني نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات التي جرت في عام 2016م، إلى عدد من الأسباب، ومنها: أولاً تدني شعبية البرلمانات السابقة، وضعف أدائها، أو لظروف اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أسهمت جميعها في تدني درجات الاهتمام. ثانياً: تدني نسبة المشاركة السياسية في المناطق الحضرية من المملكة، وبالذات العاصمة عمان، والزرقاء، وإربد، إذ كانت النسب (23,5%)، و(25,9%)، و(43,1%) على التوالي، وهذا مؤشر واضح على تدني مستويات الاهتمام السياسي بالعملية الانتخابية في تلك المناطق (المشاقبة، 2017، ص125-126). ثالثاً: إن طبيعة التصويت في أي انتخابات تجري في الدولة الأردنية لا تُلزم المواطنين بالذهاب إلى صناديق الاقتراع من أجل إلقاء أصواتهم في أي شخص أو حزب سياسي يترشح للانتخابات البرلمانية، بل تجعل الأمر حقاً للمواطن بالمشاركة في الانتخابات من عدمها. (الطراونة، 2018، ص124-125). رابعاً: عدم الرضا عن النظام الانتخابي الذي استخدمه المواطنون في العملية الانتخابية.

الخاتمة

أثرت قوانين الانتخابات البرلمانية الأردنية بشكل كبير في مستوى المشاركة السياسية، خاصة في مشاركة وتمثيل الأحزاب السياسية والمرأة داخل المجالس البرلمانية، وكان مستوى التأثير حسب النظام الانتخابي الذي كان يستخدم في كل عملية انتخابية لمجلس النواب الأردني خلال الفترة 1989-2016م، إذ كان الهدف من التنوع والتعدد في النظم، أن الدولة الأردنية كانت تسعى جاهدة إلى الإصلاح السياسي كله، إلى جانب إصلاح الانتخابات البرلمانية وقوانينها، وإيجاد نظام انتخابي يتفق عليه الجميع. وبهذا الشأن، سعت الدراسة إلى الإجابة عن أسئلتها وتحقيق أهدافها الرئيسية، خلال اختبار فرضيتها التي تكوّنت من شقين وهي: "لم تساعد النظم الانتخابية في تشجيع مشاركة الأحزاب السياسية في البرلمان الأردني، في حين ساعدت في تشجيع مشاركة المرأة". بحيث تم إثباتها، كما يلي:

الشق الأول من الفرضية: تباينت مشاركة الأحزاب السياسية في الانتخابات البرلمانية خلال الأعوام 1989-2016م، إذ بدأت الدولة الأردنية بداية جيدة في النظم الانتخابية في الانتخابات التي حصلت في عام 1989م بناء على نظام القائمة، وكان التمثيل في هذه الانتخابات يميل لصالح الأحزاب السياسية. لكن خلال الدورات الانتخابية التي حصلت بناء على نظام الصوت الواحد خلال عامي 1993-2010م، قلّت نسبة مشاركة الأحزاب السياسية بسبب هذا النظام الذي أضعف تمثيلها بشكل لافت. إذ تمّ التخلي عن هذا النظام في الانتخابات التي حصلت في عام 2013م بناء على النظام المختلط بحيث ارتفعت نسبة المشاركة السياسية للأحزاب في البرلمان، وفي الانتخابات التي حصلت في عام 2016م، التي جرت بناء على نظام القائمة النسبية المفتوحة قلّت نسبة مقاعد الأحزاب في البرلمان مقارنة مع النسبة التي حصلت عليها في انتخابات عام 2013م، وهذا مؤشر يدل على أن نظام القائمة النسبية المفتوحة لم يشجع مشاركة الأحزاب السياسية في ظل غياب تخصيص نسبة الحسم لها، تنافس على حصولها على عدد من المقاعد في البرلمان.

إذ نجد بأن واقع المشاركة والتمثيل للأحزاب السياسية في بنية مجلس النواب الأردني كان يتوقف على النظام الانتخابي الذي استُخدم في العملية الانتخابية، كما لاحظنا، خاصة في ظل نظام الصوت الواحد الذي أضعف واقع المشاركة والتمثيل للأحزاب السياسية في مجلس النواب الأردني.

الشق الثاني من الفرضية: تأثرت مشاركة المرأة في الانتخابات التي جرت في الأعوام: 1989م، و1993م، و1997م، إذ إنّه في الثلاث دورات الانتخابية التي جرت في السنوات التي ذُكِرَ، لم يتمّ انتخاب إلا امرأة واحدة في المجلس الذي انتُخب في عام 1993م؛ وذلك نتيجة إنَّ العقلية الذكورية التي كانت موجودة في المجتمع لم تكن تتقبّل وجود المرأة في أيّ موقع سياسي. ونتيجة لذلك، تم تخصيص (6) مقاعد كوتا نسائية منذ إجراء انتخابات مجلس النواب في عام 2003م، ليتم التغلب على مشكلة حق المرأة الأردنية بالتمثيل في مجلس النواب الأردني بعد أن عجزت عن الوصول إليه في الدورات الانتخابية التي سبقت تخصيص الكوتا النسائية. ومنذ تخصيص المقاعد لها في بنية مجلس النواب الأردني، زادت نسبة مشاركة المرأة في الحياة البرلمانية في الدورات الانتخابية التي حصلت في الأعوام: 2003م و2007م و2010م و2013م و2016م، إذ نجد أن واقع المشاركة كان موجوداً للمرأة منذ عام 1989م ولغاية عام 2016م، لكنّ واقع التمثيل زاد وتُغلب عليه، خلال تخصيص مقاعد لها عن طريق نظام الكوتا النسائية.

وعن نسبة المشاركة السياسية في الانتخابات البرلمانية لعام 2016م، نُلاحظ بأنها أقل نسبة مشاركة في انتخابات مجلس النواب الأردني منذ انتخاب المجلس الحادي عشر في عام 1989م، ويرجع ذلك لعدة أسباب، منها: أولاً إن طبيعة التصويت في أي انتخابات تجري في الأردن لا تُلزم المواطنين بالذهاب إلى صناديق الاقتراع من أجل إلقاء أصواتهم في أي شخص أو حزب سياسي يترشح للانتخابات البرلمانية، بل تجعل الأمر حقاً للمواطن بالمشاركة في الانتخابات من عدمها، ثانياً: عدم الرضا عن النظام الانتخابي الذي استخدمه المواطن في العملية الانتخابية.

النتائج

1- إنَّ التنوع في النظم الانتخابية التي مرت في الحياة البرلمانية الأردنية جاءت نتيجة السعي نحو الإصلاح داخل الدولة الأردنية فيما يتعلق بقوانين الانتخابات.

2- أثّرت قوانين الانتخابات في مستوى المشاركة السياسية، وبشكل خاص في واقع المشاركة وتمثيل الأحزاب السياسية والمرأة داخل مجلس النواب الأردني منذ انتخاب المجلس الحادي عشر في 8/11/1989م، وحتى انتخاب المجلس الثامن عشر في 2016/9/20م.

التوصيات

1- النظر في النظام الانتخابي لعام 2016م، من ناحية وضع نسبة رقمية من أجل تشجيع مشاركة الأحزاب السياسية في البرلمان.

2- الحفاظ على حق مشاركة المرأة في قوانين الانتخابات، سواء بشكل منفرد أو ضمن القوائم.

3- انضمام الشباب والنساء إلى عضوية الأحزاب السياسية الأردنية؛ لضمان مشاركتهم وتمثيلهم في مجلس النواب.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

المشاقبة، أمين (2017) النظام السياسي الأردني، الطبعة الثالثة عشر، عمان - الأردن: دائرة المكتبة الوطنية.
الشبيب، هادي (2017) البرلمانات في ظل نظام الكوتا النيابية النسائية، دراسة حالة النائب الفلسطيني، المانيا - برلين: المركز العربي الديمقراطي.

الشبيب هادي، ويحيى رضوان (2017) مقدمة في علم السياسة والعلاقات الدولية، الطبعة الأولى، برلين - المانيا: المركز الديمقراطي.
المشاقبة أمين، والخليلة هشام (2016) الإصلاح السياسي والمشاركة السياسية في الأردن، الطبعة الأولى، عمان-الأردن: منتدى الفكر العربي.
العلوي، محمد جمال الدين (2012) منهج البحث العلمي في علم السياسة، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الطبعة الثانية، جامعة بغداد.
متولي، عبد الحميد (2012) الوجيز في النظريات والانظمة السياسية ومبادئها الدستورية، الطبعة الأولى، الاسكندرية - مصر: المكتب العربي الحديث.

الشكري، علي يوسف (2012) الوسيط في الانظمة السياسية المقارنة، الطبعة الأولى، عمان - الأردن: دار الصفاء للنشر والتوزيع.

الموسى، سليمان (2011) تاريخ الأردن السياسي (حزيران 1967-1995)، عمان - الأردن: وزارة الثقافة. بيهام ديفيد، وبويل كيفن (2007) مدخل إلى الديمقراطية الانتخابية الحرة العادلة، ترجمة غريب عوض، الطبعة الأولى، البحرين: فراديس للنشر والتوزيع.

الشرقاوي، سعاد (2007) النظم السياسية في العالم المعاصر، كلية الحقوق جامعة القاهرة. صالح، سامية خضر (2005) المشاركة السياسية والديمقراطية اتجاهات نظرية ومنهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا، كلية التربية جامعة عين شمس - مصر.

السوارية، نوفان وآخرون (2005) تاريخ الأردن وحضارته، عمان - الأردن: دائرة المكتبة الوطنية. السويدي، محمد (1998)، علم الاجتماع السياسي - مبادئه وقضاياها، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية. فرغلي محمد، محمد علي (1998) نظم واجراءات انتخاب اعضاء المجالس المحلية في ضوء القضاء والفقهاء، القاهرة: دار النهضة العربية. الكاظم صالح جواد، العاني علي غالب (1991)، الانظمة السياسية، بغداد: دار الفكر.

المنوفي، كمال (1987) أصول النظم السياسية المقارنة، الطبعة الأولى، الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع. محمد علي محمد، علي عبدالمعطي محمد (1985) السياسة بين النظرية والتطبيق، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

ثانياً: المجلات والدوريات

المشاقبة، أمين (2017) انتخابات مجلس النواب الأردني الثامن عشر (2016) "دراسة تحليلية"، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية. الشهاب، سعد حسين (2016) الثقافة السياسية والانتخابات في الأردن 1989-2013، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 43، العدد 2.

المسيدي، يوسف سلامة (2015)، الآثار السياسية للنظام الانتخابي في الأردن، مجلة المستقبل، العدد 433. الخالدة، صالح عبد الرزاق (2014). المشاركة السياسية للمرأة الأردنية: دراسة تحليلية لمشاركة المرأة في انتخابات مجلس النواب السادس عشر 2012، دفاثر السياسة والقانون، العدد الحادي عشر.

عفيف، احمد خليف (2013) المجلس النيابي الأردني الرابع عشر عام 2003م واقع الانتخابات ومستوى المشاركة والتمثيل، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 40، العدد 1.

المركز الوطني لحقوق الانسان (2013) تقرير الفريق الوطني حول انتخابات مجلس النواب السابع عشر لعام 2013. الفريجات، إيمان (2011) التطور التاريخي لقوانين الانتخابات في الأردن 1928-2011، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، المجلد 5، العدد 4. غنية شيلغم، ونعيمة ولد عامر (2011) أثر النظم الانتخابية على التمثيل السياسي - حالة الجزائر -، مجلة دفاثر السياسة والقانون، عدد خاص. الشرعة محمد كنوش، وغوانمة نرمين يوسف (2011)، الكوتا النسائية في النظام الانتخابي الأردني من وجهة نظر المرأة الأردنية، ابحاث اليرموك سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 27، العدد 1.

عربيات، عبد اللطيف (2011) التجربة الحزبية في الأردن، مأخوذ من العقد الأول لتولي جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين سلطاته الدستورية، ملامح السياسة الداخلية الأردنية، مركز العرب والعالم للدراسات والاعلام، الجزء الثاني. شمسة، بوشنافة (2011) النظم الانتخابية وعلاقتها بالأنظمة الحزبية، دفاثر السياسة والقانون، عدد خاص. حسن، حمدي عبدالرحمن (2011) المشاركة السياسية: اشكالات عامه وقضايا نظرية، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلد 39، العدد الأول، الامارات العربية المتحدة.

ثالثاً: المواقع والوثائق الرسمية الأردنية

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية، قانون رقم (6) لسنة (2016)، قانون الانتخابات لمجلس النواب، العدد 5386. مجلس النواب الأردني (2014)، مركز دراسات والبحوث التشريعية، ورقة بحث (1)، اشكال النظم الانتخابية.

رابعاً: الرسائل الجامعية

الطراونة، بشار عوض (2018) الإصلاحات السياسية وأثرها على قيام حكومة برلمانية: الأردن والمغرب (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان-الأردن.

وهيبة، الغول (2014)، الانتخابات الرئاسية في الجزائر دراسة في المسار والتداعيات، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد خضير بسكرة، الجزائر.

القطاطشة، محمد حمد (1998) المجالس النيابية والتطور الديمقراطي في الأردن دراسة حالة لبرلماني 1989-1993، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة قناة السويس، مصر.

خامساً: الصحف والمواقع الإلكترونية

المشاقبة، أمين (2016) قراءة في نتائج الانتخابات النيابية، ندوة في مركز الرأي للدراسات، متوفر على الرابط التالي: <http://www.alraicenter.com>

عثمان، محمد عادل (2016) تأصيل مفهوم المشاركة السياسية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، متوفر على الرابط التالي: <http://democraticac>.

برنامج الامم المتحدة الإنمائي (2015) الكوتا النسائية في الانتخابات اللبنانية، متوفر على الرابط التالي: <http://www.arabstates.undp.org>

نظرة للدراسات النسوية (2013) نظام الكوتا: نماذج وتطبيقات حول العالم، متوفر على الرابط التالي: www.nazra.com.

ال عبداللطيف، محمد بن عبدالله (2012) مفهوم الانتخابات وأهميتها، الجزيرة، العدد 14642.

العكايلة، حمزة (2012) عدد المرشحين لانتخابات المجلس السابع عشر الأكبر في تاريخ الأردن، متوفر على الرابط التالي: [/http://www.addustour.com](http://www.addustour.com)

سادساً: المراجع في اللغة الانجليزية

Lorentzen. M (2016). *policy brief on Jordan's 2016 parliamentary elections*, <http://ardd-jo.org>

Kuhne. W (2010), *The Role of Elections in Emerging Democracies and Post-Conflict Countries*, Key Issues, Lessons Learned and Dilemmas, fredrichebertstiftung.

The Laws of the Jordanian Parliamentary Elections, and their Impact in the Level of Political Participation: A Study in the Electoral Systems

*Bashar Awad Al-Tarawneh**

ABSTRACT

This study aims to identify the impact of the Jordanian parliamentary election laws on the level of political participation in the representation of political parties and the representation of women in every electoral system used in the Jordanian parliamentary elections from 1989 to 2016.

The study concluded **first**: that the diversity of electoral systems through Jordanian parliamentary life was the result of the progress of reform in the Jordanian state. **Second**: Electoral laws have affected the level of political participation, especially in the participation and representation of political parties and the representation of women in the Jordanian Parliament since the elections of the Eleventh Parliament on 8/11/1989 to the parliamentary elections eighteen on 20/9 / 2016.

The study recommended **first**: that the electoral system for 2016 be considered in terms of establishing a "Digital ratio" in order to enhance the participation of political parties in parliament. **Second**: the right to women's participation in election laws should be maintained, either individually or in lists. **Three**: Participation of youth and women in the membership of Jordanian political parties to ensure their participation and representation in the House of Representatives.

Keywords: The Laws of Jordanian Parliamentary Elections, Political Participation in Jordan, Electoral System and Women Quota.

* Faculty of Arts and Social Sciences, Applied Science University. Received on 29/8/2017 and Accepted for Publication on 13/10/2018.